

اسم الواقع بعد هذا الواو اما ان يكن عطف على ما قبله او لا فان  
 امكن عطفه فاما ان يكون بضعف او لا بضعف فانه امكن  
 عطفه به بضعف فهو احق من النصب كحكنت التاوزيد كالتا  
 فرجع زيد عطفا على الضمير المتصل اولى من نصبه مفعوله معه  
 لان العطف مكن للفصل والتشريك اولى من عدم التشريك  
 ومثله سار زيد وعمر فرجع عمر اولى من نصبه وان امكن  
 العطف بضعف فالنصب على المعية اولى من التشريك  
 لسلك منه من الضعف نحو مرت وزيدا فنصب زيد اولى من  
 رفع بضعف العطف على الضمير المرفوع المتصل به فاصل  
 وان لم يكن عطفه تعيين النصب على المعية او على ضمير فعل  
 يليق به كقوله علفها نسا وما باردا فأنصب على المعية  
 او على ضمير فعل يليق به والتقدير وسقيتها ما وكقوله  
 تعالى فاجمعوا امركم وسركاكم فقولوه وسركاكم لا يجوز عطفه  
 على امركم لان العطف على نية تكرار العامل اذا لا يصح ان  
 يقال اجعت شركاي وانما يقال اجعت امركي وجمعت  
 شركاي فشركاي منصوب على المعية والتقدير فاجمعوا  
 امركم مع شركايكم او منصوب بفعل يليق به فالنقل  
 فاجمعوا امركم واجمعوا شركاكم

**الاستنباط**  
 بالاستنباط الابع بالانصب وبعد في او في ايجب  
 اتباع بالنصل والنصب اشق وعن ضم فيه ابدال وقع

وهو الاضرب باو او احد في اخواتها  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها

هذا النصب المسمى بالانصب  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها

حكم المستثنى بالنصب ان وقع بعد تمام الكلام الموجب  
 كان متصلا او منقطعا نحو قام العموم الازيد ومرت القوم  
 الازيد او ضربت القوم الازيد وقام القوم الاحرار وضرت  
 القوم الاحرار ومرت القوم الاحرار فزيدا في هذه  
 المثل منصوب على الاستثناء وكذلك حار والصحيح من  
 مذاهب الخمين ان الناصلة ما قبله جاسطة الا واختار  
 المصنف غير هذا الكتاب ان الناصلة الاوزعم ان ذهب  
 سيبويه وهذا معنى قوله ما استثنت الابع تمام ينتصب  
 ايجانه ينتصب الذي استثنته الابع تمام الكلام اذا كانت  
 موجبا فان وقع بعد تمام الكلام الذي ليس موجب  
 المستثنى على النفي او شبهه والمراد بـ انتصب الابع تمام  
 فان كان كونه الاستثناء متصلا او منقطعا والمراد بالمتصل  
 ان يكون المستثنى بعضا ما قبله فان كان متصلا جاز  
 على الاستثناء وجازا تباعه لما قبله في الاعراب وهو المختار  
 والمشهور ان يدل من متبوعه وذلك نحو قام احد الازيد  
 والازيد ولا يقع احد الازيد ولا زيد وهل قام احد الا  
 زيد والازيد وهل ضربت احد الازيد ولا ضرب احد  
 الازيد وهل ضربت احد الازيد فيجوز في زيد ان يكون  
 منصوبا على الاستثناء وان يكون منصوبا على البدلية من احد  
 وهذا هو المختار ونقول ما مررت باحد الازيد والازيد  
 ولا تتواحد الازيد والازيد وهل مررت باحد الازيد

هذا النصب المسمى بالانصب  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها  
 وهو الاضرب باو او احد في اخواتها

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)